

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على التعديل الأول الموقع بتاريخ ١٩٧٨/٩/٣، لاتفاقية قرض الإنتاج الصناعي بين جمهورية مصر العربية (وزارة الصناعة والتدين) والإنتاج الصناعي (والولايات المتحدة الأمريكية) (وكالة التنمية الدولية) الموقع بتاريخ ١٩٧٨/٨/٣١.

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور، وعلى موافقة مجلس الشعب.

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الأول الموقع بتاريخ ١٩٧٨/٩/٣٠ لاتفاقية قرض الإنتاج الصناعي بين جمهورية مصر العربية (وزارة الصناعة والتدين) والإنتاج الصناعي (والولايات المتحدة الأمريكية) (وكالة التنمية الدولية) الموقعة بتاريخ ١٩٧٨/٨/٣١، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما سدر برئاسة الجمهورية في ٩ مقررة ١٢٩٩ (٨ يناير سنة ١٩٧٩).

أノر السادات

قرض الوكالة رقم ٢٦٣ - ك - ٤٨  
مشروع رقم ٢٦٣ - ٤٨ - ٠١١

التعديل الأول

لاتفاقية قرض

بين الولايات المتحدة الأمريكية

وجمهورية مصر العربية

وزارة الصناعة والتدين للإنتاج الصناعي

التاريخ ٣٠ سبتمبر ١٩٧٨.

التعديل الأول بتاريخ ٣٠ سبتمبر ١٩٧٨ لاتفاقية القرض المؤرخة في ٣١ أغسطس ١٩٧٨ بين جمهورية مصر العربية (المقرض) ووزارة الصناعة والتدين والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة في وكالة التنمية الدولية (الوكالة)، للإنتاج الصناعي.

بند ١ - تم تعديل اتفاقية القرض كالتالي:

(١) بند ٣ - ١ : تم تعديل بحذف مبلغ الأشيز والأربعين مليونا وخمسة ألف من دولارات الولايات المتحدة (٥٠٠,٥٠٠ دولار) وتم استبدالها بـ مبلغ ست وأربعين مليونا وأربعمائة وخمسة وأربعون ألفا من دولارات الولايات المتحدة (٤٥,٤٣٦ دولار).

(٢) أي إعادة دفع للوكالة من جانب متعاقد أو مورد أو بنك أو أي طرف ثالث فيما يتعلق بالسلع والخدمات المطلوبة في ظل القرض ويعزى إعادة الدفع الناتج بها لسعر غير معقول أو لخطأ فاتورة السلع أو الخدمات أو لسلع غير متفقة مع المواجهات أو خدمات غير ملائمة سوف ،

(١) يتم أولاً تكملة السلع والخدمات المطلوبة للشرع إلى المدى الملائم ، و .

(ب) يطبق الباقى إن وجد على أساس الأصل في الترتيب العكسي لاستحقاقها وقيمة القرض متقدماً قيمة هذا الباقى .

قسم (د) ٧ - عدم التنازل عن التعويضات : لن يعتبر أي تأخير في ممارسة أي حق أو تمرين مستحق لطرف ما فيما يتعلق به أو يمليه في ظل هذه الاتفاقية تنازلاً عن مثل هذا الحق أو التعويض .

## وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية ووزير الخارجية (بالبابية)

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٤ لسنة ١٩٧٩ الصادر بتاريخ ١٩٧٩/١/٨ بشأن الموافقة على اتفاقية القرض للشرع رقم ٤٨ - ٢٦٣ المبرم بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية في ٣٠ ١٩٧٨ بمبلغ سبعين مليونا من الدولارات الأمريكية لتنفيذ مشروع تجديد وتوسيع نظم المياه والمجاري في مدن القناة ،

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٩/٢/٤ ،

قرار:

(مادة وحيدة)

تنشر اتفاقية القرض للشرع رقم ٤٨ المبرم بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية في ٣٠ ١٩٧٨ بمبلغ سبعين مليونا من الدولارات الأمريكية لتنفيذ مشروع تجديد وتوسيع نظم المياه والمجاري في مدن القناة . ويعمل بها اعتباراً من ١٩٧٩/٢/٤ ما

تحrirها في ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ (١٥ فبراير سنة ١٩٧٩) )

بطرس بطرس غالى

## ملحق (١) للتعديل الأول

## الخططا المالية لمشروع

المجموع	جنيه مصرى بالدولارات الأمريكية	عملة أجنبية		الاستخدامات
		منحة	قرض	
٥٠٠	٢٥٠	٢٥٠	—	التدريب ... ... ...
٢,٧٢٠	٥٤٤	٢,١٧٦	—	مشروع المعونة الفنية دراسة / تصميم ... ... ...
٩٣,٩٤٥	٤٠,٠٠٠	٥٣,٩٤٥	—	مشروعات فرعية - إنتاج معدات رأسالية ...
١٥,٦٢٥	٣,١٢٥	١٢,٥٠٠	—	خدمات ... ... ...
٥٩٢	١١٨	٤,٥٠٠	—	مشروعات فرعية رئيسية معدات رأسالية ...
٢٠٠	١٠٠	١٠٠	—	تقييم ... ... ...
١١٩,٥٨٢	٧٥,٦٣٧	٧,٥٠٠	٦٦,٤٤٥	المصادر :
٦٦,٤٤٥			٦٦,٤٤٥	قرض الوكالة الأمريكية ...
٧,٥٠٠		٧,٥٠٠		منحة الوكالة الأمريكية ...
٨٩٤	٨٩٤			ميزانية حكومة مصر العربية
٤٤,٧٤٣	٤٤,٧٤٣			أموال الشركة المتولدة ذاتياً
١١٩,٧٤٣	٤٥,٦٣٧	٧,٥٠٠	٦٦,٤٤٥	الولايات المتحدة الأمريكية بواسطة :
٨٦,٣٣٢	٣٢,٣٨٧	٧,٥٠٠	٤٦,٤٤٥	الاسم : محمد صلاح الدين حامد الاسم : هيرمان ف. اليتس
٣٣,٢٥٠	١٣,٢٥٠	—	٢٠,٠٠٠	الوظيفة : وزير المالية الوظيفة : السفير الأمريكي
١١٩,٥٨٢	٥٤,٦٣٧	٧,٥٠٠	٦٦,٤٤٥	(وبالنهاية) وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي

(١) منحة للتمويل لمشروع رلاتيف المتبادل بين الأطراف لتنفيذ .

(ب) الملحق رقم ١ : للملحق يعدل بمحفظة كلية وإحلال الملحق (١) لاتفاقية هذا التعديل الأول .

## بند ٢ - الشروط السابقة على السحب :

(١) مثل أي سحب أو إصدار أي خطاب ارتباط أو أي تصریح بالسحب من هذا القرض فإن المقترض ، فيما ددا ما قد توافق عليه الوكالة كنابة بخلاف ذلك ، سوف يقدم مايل لـ الوكالة بالشكل وبالمضمون الذي تقبله الوكالة ، رأى لوزير العدل أو المستشار قانوني آخر مقبول لدى الوكالة بأن هذا التعديل لاتفاق القرض قد تم اقراره و / أو تم التصديق عليه وأصبح نافذا لصالح المقترض ووزارة الصناعة والتعدين وأنه يشكل إلتزاما قانونيا صحيحا ملزما للقترض ووزارة الصناعة والتعدين طبقا لجميع أحكامه.

(ب) التاريخ النهائي للشروط السابقة على السحب :

إذا لم يتم استيفاء الشروط الموضحة بالبند ٢ خلال تسعةون (٩٠) يوما بعد تاريخ هذا التعديل لاتفاقية القرض أو أي تاريخ لاحق آخر توافق عليه الوكالة كنابة ، فإن الوكالة بهذه احتياجاً سوف تنهي هذا التعديل لاتفاق القرض بتقدیم إخطار كتابي إلى المقترض .

(ج) الإخطار عن الشروط السابقة على السحب :

سوف تخطر الوكالة المقترض عندما تقرر أن الشروط السابقة على السحب والمحددة في البند ٢ - (أ) قد تم استيفائها .

بند ٣ - يصبح هذا التعديل لاتفاقية القرض سارى المفعول عند توقيعه بواسطة الأطراف الموقعين على هذا الاتفاق .  
بند ٤ - بخلاف ما قد تم تعديله بشكل محدد في هذه الاتفاقية ، فإن اتفاقية القرض الموقعة في ٣١ أغسطس ١٩٧٨ بين المقترض ووزارة الصناعة والتعدين والوكالة سوف تظل سارية المفعول .

وإشهادا على ذلك فإن المقترض ، ووزارة الصناعة والتعدين والولايات المتحدة الأمريكية كلها يعمل من خلال ممثليهم المفوضين في حينه قد وقعا باسمائهم على هذا التعديل لاتفاق القرض وتم تسليميه في اليوم والسنة المحددين آفرا .

جمهورية مصر العربية الولايات المتحدة الأمريكية بواسطة :

الاسم : محمد صلاح الدين حامد الاسم : هيرمان ف. اليتس

الوظيفة : وزير المالية الوظيفة : السفير الأمريكي

(وبالنهاية) وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي

وزارة الصناعة والتعدين

بواسطة : مهندس : إبراهيم شركس

الوظيفة : نائب رئيس الهيئة العامة للتصنيع